(213) قال ابن عباس. وقال ابن مسعود: الصلاة لا تنفع إلا من أطاع. وقوله " ولذكر ا اكبر " معناه ولذكر ا إياكم برحمته اكبر من ذكركم إياه بطاعته - ذكره ابن عباس، وسلمان، وابن مسعود، ومجاهد - وقيل: معناه ذكر العبد لربه أفضل من جميع عمله - في رواية أخرى - عن سلمان، وهو قول قتادة وابن زيد وابي الدرداء. وقال ابومالك: معناه إن ذكر العبد تعالى في الصلاة أكبر من الصلاة. وقيل: ذكر ا بتعظيمه اكبر من سائر طاعاته. وقيل: ولذكر ا اكبر من النهي عن الفحشاء. وقوله " وا يعلم ما تصنعون " من خير وشر، فيجازيكم بحسبه. وفي الآية دلالة على بطلان قول من قال: ان المعرفة ضرورة، ودلالة على بطلان قول المجبرة في أن ا خلق الكافر للضلال. قوله تعالى: * (ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون (46) وكذلك أنزلنا إليك الكتاب فالذين آتيناهم الكتاب يؤمنون به ومن هؤلاء من يؤمن به وما يجحد بآياتنا إلا الكافرون (47) وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك إذا لارتاب المبطلون (48) بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم ـ214ـ وما يجحد بآياتنا إلا الظالمون (49) وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه قل إنما الآيات عند ا وإنما أنا نذير مبين) * (50) خمس آيات بلا خلاف. قرأ ابوعمرو، وابن كثير، ونافع، وابن عامر، وحفص عن عاصم وقتيبة عن الكسائي " لولا أنزل عليه آيات من ربه " على الجمع لقوله " قل إنما الآيات ". وقرأ الباقون " آية " على التوحيد. ومعناهما واحد، لانه لفظ جنس يدل على القليل والكثير. قال قتادة: الآية الاولى منسوخة بالجهاد والقتال. وقال غيره: هي ثابتة، وهو الاولى، لانه لا دليل على ما قاله. فكيف وقد أمر بالجدال بالذي هو أحسن، وهو الواجب الذي لا يجوز غيره كما قال " وجادلهم بالتي هي احسن " (1) فالآية خطاب من ا تعالى لنبيه وجميع المؤمنين ينهاهم أن يجادلوا أهل الكتاب: من اليهود والنصارى " إلا بالتي هي أحسن " وقيل: معناه إلا بالجميل من القول في التنبيه على آيات ا وحججه والاحسن الاعلى في الحسن من جهة تقبل العقل له،. وقد يكون الاعلى في الحسن من جهة تقبل الطبع له، وقد يكون في الامرين، و (الجدال) فتل الخصم عن مذهبه بطريق الحجاج فيه. وفي ذلك دلالة على حسن المجادلة، لانها لو كانت قبيحة على كل حال، لما قال " إلا بالتي هي أحسن ". وأصل الجدال شدة الفتل، يقال: جدلته أجدله جدلا إذا فتله فتلا شديدا، ومنه الاجدل: للصقر لشدة فتل بدنه. وقيل: انه يجوز أن يغلظ

_____ (1) سورة 16 النحل آية 125 (*)